معلومة للطالب طلب الصحة ان لم يكن معلومة للطالب في
اعتقاده وطلب التصحيح على تقدير اعتقاد الطالب عدم صحته على طلب
لا يليق بل الطالب ان يكون الطلب على هذا التقدير بعد التوجه الالتفات
الى الوجدان فح لا يليق الطلب بعد ان الالتفات الا الى ما يجد
المراد بعدم كون الصحة معلومة في اعتقاده بعد التوجه والالتفات
هذا هو المتبادر من كون الصحة معلومة للطالب كم تهاكد لك
في نفس الامر فلا معنى لقول الخشي المراد بكونها معلومة للطالب كونها
معلومة له في اعتقاده بل الظاهر ان يبدأ في الجواب بقوله طلب
الصحة المعلومة في نفس الامر غير لازم وان لم يكن علم بالعلم بهما اه
قوله على ما قالوا انما قال كذلك لان كون العلم بالعلم بعد التوجه
والالتفات الى الوجدان قطعي الحصول في حيز المنع عند ذوي
التمام وفي العلوم النظرية والعلوم غير الاولية وبعدها بالمعنى
المق ههنا المعنى المق عبارة عما ذكر من كونها باعثة على اقدام
الفاعل على الفعل وههنا ظرف للتعدد لا المق ويجوز ان يكون
ههنا ظرفا للمق على ان يكون المق عبارة عن الاستقلال فحينئذ
يكون تمهيد السابعة او على ان يكمل المعنى المق على ما ذكر في تعريف
المناظرة ليكون تمهيد القاعدة ضروري ان كل واحدة من العلتين
الغائيتين مع سائر العلل فان سائر العلل كالعلة الغائية
انما يستفاد من المعنى المق في تعريف المناظرة فلا يلزم ان
كل

الى كل غرض اه يعني ان قوله اخطأ الاصوب غرض لانه ان
كل غرض علة غائية بمعنى الباعث المستقل في الباعثية حين تعدد
العلة الغائية بالمعنى المذكور وليستلزم تعدد ما لو اراد العلتين
المستقلتين بانضمام سائر العلل لكن فيه ان الغرض والعلة
الغائية متحدان بالذات ويختلفان بالاعتبار قال الشريف
العلامة في حاشيته شرح مختصر الاصول غرض المتكلم من ايراد كلامه
او ايقاع الفاعل على الفعل ويسمى علة غائية له فان الغرض بالقياس
الى الفاعل العلة الغائية بالقياس الى الفعل فان التأديب
علة غائية للضرب وغرض للضارب انتهى فلا وجه لاتباع احدهما
ونفي الآخر على ما هو المستفاد من كلام الخشي بل الظاهر ان يقول فلا يلزم
ان كل علة غائية باعث بهذا المعنى او لا يلزم ان كل غرض علة
غائية باعث بهذا المعنى فائدة لعلك تقول الفرق بين
العلة المستقلة والباعث المستقل فنقول الفرق بينهما ان العلة
المستقلة عبارة عن المستقل في التاثير والباعث المستقل عبارة
عن المستقل في الباعثية مثلا العلة المستقلة في الباعثية مع سائر
العلل علة مستقلة ونفس العلة الغائية المستقلة في الباعثية باعث
مستقل ثم الاستقلال لا ينافي اعتبار شرط في التاثير او في الباعثية
خارج عن ذات المستقل ان كان معتبرا في استقلاله ولا اعتبار
شريك في التاثير او في الباعثية ناش عن المستقل او انما ينافي اعتبار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)